المحاظرة الأولى: مدخل الى الأديان

م.د عواد قاسم رسن

الأديان مصطلح إنتشر في المحافل العلمية في الأزمنة المعاصرة، وإن لم ترد مفردة الأديان في القرأن المجيد، وإنما وردت تشريعات، إذ أن الدّين واحد وهو الإسلام، ولذا كان جميع الأنبياء مسلمين في مفهومه العام، الشامل لجميع الأنبياء والأوصياء.

مقدّمة:

جرت عادة المؤرخين الإسلاميين القدامى، أإن يبدءو بكتابة التاريخ الإسلامي بقصص الأنبياء، بصفتها جزء من التاريخ الإسلامي العام، مضافا الى ما ذكره القرآن المجيد من قصص الأنبياء السابقين، لأجل الوعظ والعِبر، من قبيل اليعقوبي(278)هـ، والدينوري (282)هـ، والطبري(310)هـ،والمسعودي(346)هـ، ومسكويه(421)هـ. وكذلك المؤرخين المتاخرين كإبن الأثير(630)هـ، وإبن الجوزي(654)هـ، وأبي الفداء(732)هـ،وإبن الوردي(749)هـ، وإبن كثير(774)هـ، وابن خلدون(808)هـ.

ولكن مع ذلك نجد المؤرخين في العصور المتاخرة يقتصرون التاريخ الاسلامي على سيرة النبي محمد(صل الله عليه وآله)وأهل بيته وأصحابه والتابعين،وقد أكّد القرآن المجيد على إسلام الأنبياء السابقين، مثل نوح وموسى وعيسى وابراهيم وسليمان ويعقوب وغيرهم من الانبياء، ففي سورة يونس(71)، قال نوح(ع): **{وَأُمِرتُ أن أكُونَ منَ المسلمين}.** وفي سورة البقرة (123)،**{وَوَصّى بِها إبراهيمُ بنيه وَيَعقوب يا بُنيَّ إنّ الله اصطفى لكُم الدينَ فلا تَمُوتُنَّ إلّا وأنتُم مُسلمون}**. وفي سورة يونس(84)**{وقال موسى يا قوم إن كُنتُم آمنتُم بالله فعليه تَوكَّلوا إن كنتم مسلمين}.** وفي سورة النمل(42) عن سليمان**{وأُتينا العلم من قبلها وكنّا مسلمين}**وهو قول الحواريون، ولأجل ذلك توجّب علينا البحث والنظر في التشريعات الأخرى من اليهودية والمسيحية وأنبيائهم.

الهيكليّة: المدخل الى دراسة الأديان

أولا: الموضوعيّة والواقعيّة

لِأجل دراسة علم الأديان ينبغي الأخذ بعين الإعتبار، الموضوعيّة والواقعيّة والتجرّد، عن الميول النفسيّة والمذهبيّة، وينبغي الإعتماد على المصادر الرئيسة الموثوقة لدى الأديان

السماويّة كاليهودية والنصرانية والإسلام، والوضعيّة مثل الأديان الهند وغيرها، مثل الهندوسية والبوذية والسيخية والجينية، والكونفوشيوسية وغيرها.

فان الباحث في مجال الأديان ينبغي ان يكون موضوعيّا في طلب الحقيقة، وأن العقل والنقل الصحيح هما الأساس في الوصول الى الحقائق.

ثانيا: الغاية من المقارنة بين الأديان:

الغاية والأساس العلمي لإجراء المقارنة بين الأديان، كشف الحقيقة وبيان الواقع التشريعي، ومن ثمَّ إلزام الإنسان بالنتائج والمخرجات العلميّة والعمليّة، الحاصلة عن التحقيق والبحث، مضافا الى ان القرآن المجيد في العديد من آياته دعى الى التفكر والتدبّر ، ولذا ذكر حال وواقع الأديان والتشريعات السابقة، وحجم التحريف الذي أصاب التشريعات السابقة، ولذا فان التاريخ الإسلامي والروايات الصادرة عن أهل البيت (عليهم السلام)، تكشف عن الكثير من المناظرات والحوارات بين أئمة أهل البيت وبين النصارى والأحبار، وقد نقل لنا التاريخ الكثير منها، ومحاججة الخصوم بأدوات والوسائل العقلية والعلميّة والمنطقية،

ثالثا: مُقتضيات المقارنة:

وتقتضي أن تكون بين التشريعات التي بينها عناصر مشتركة، تكون هي المرجع العام في التحقيق والإلتقاء، على سبيل المثال(اليهودية والنصرانية والإسلام) ترجع بحسب الفرض الى الأصل السماوي، وأنّها تشريعات سماوية، تعود الى الخالق العظيم الله تعالى، وهي تشريعات توكب موازين العقل والروح، وتكون ضمن مقتضيات المصلحة العامّة للبشرية، حيث أن المُنزل واحد، والمشرّع واحد، فلابد أن تكون المصلحة العليا واحدة.

فحينما نجد تناقض عقلي بين النصوص المنسوبة الى المشرّع الحكيم، فإننا نقطع بأن هناك دسٌّ وتلاعب في تلك النصوص، وعدم نسبة ذلك الى المُشرّع الحكيم، لانَّ المفروض أن الخالق المبدع كامل حكيم عالم عادل، ويقبح عقلا أن يحتوي على التناقضات، في التشريعات، والمفروض أنّ التشريع هو هداية ورحمة وبشرى للمؤمنين.

ومن هنا لابُدّ من جعل ضوابط عقليّة ونقليّة، تكون هي المرجع العام للتحقيق والمقارنة ومعرفة الحق والصواب، من قبيل كون المشرّع وهو الله تعالى،واحد حكيم عليم كبير خبير قادر ليس كمثله شيء، غني لا تاخذه سنة ولا نوم، وجميع النصوص في التشريعات الثلاث تخضع الى هذه الثوابت والأسس العقليّة والمنطقية. على سبيل المثال: ورد في أسفار العهد القديم لليهود، (أن الله خلق السموات والأرض في ستة أيام وجلس في اليوم السابع ليستريح من

التعب) ونجد في القرأن المجيد (أن الله خلق السماوات والأرض في ستة أيام)، وعند المقارنة والأخذ بعين الإعتبار أن الله تعالى لا تاخذه سنة ولا نوم ولا جهد ولا نصب، نعرف أن فقرة(وجلس في اليوم السابع ليستريح)مضافة من البشر وليس لها أساس تشريعي أو عقلدي أو عقلي.

ومن هنا ينبغي قبل المقارنة بين النصوص التشريعية، أن تكون هناك معرفة فلسفية ومنطقية وعقدية، لكي تكون المقارنة عن دراية ووضوح وليس مجرّد تكهنات وضنون.

رابعا: الإعتماد على الكتب الرئيسة للتشريعات

كتب التشريعات لدى الأديان، ينبغي أن تؤخذ بترجماتها المعتمدة لديهم، وترك الترجمات الثانويّة، ولا يُعتمد على الترجمات الحرفيّة، فإن كانت الترجمات متعددة لدى اليهوديّة أو المسيحيّة، بحسب الطائفة، فينبغي أن تؤخذ جميعها بعين الإعتبار لمعرفة الواقع بجميع إحتمالاته. فعلى سبيل المثال أن الأناجيل المشهورة لدى النصارى أربعة(متى ومرقس ويوحنا ولوقا)، وهي أناجيل معتمدة لدى جميع النصارى، ولكن يوجد إنجيل يسمى(برنابا) إنتشر مؤخرا وفيه مؤاخذات كثيرة على المسيحية، ومثل هذا الإنجيل لا ينبغي أن يكون معتمدا للباحث، نعم يمكن ان يكون مؤيدا فقط.

خامسا: مناقشة كُليّات العقيدة لدى التشريعات

الأساس الأول الّذي ينبغي أن يُناقش في فكر التشريعات، هو أسس العقيدة، وأولها صفات الخالق ووحدانيته، وعرضها على العقل والمنطق والوجدان، فهذا الأساس غير قابل للتغاضي عنه أو إهماله في مقام المقارنة بين التشريعات، مادمت اطراف المقارنة تدّعي أنها دين سماوي منزل من قبل الله تعالى، وعلى يد أنبياء. فالعقيدة هي الإيمان الذي يتبعه العمل والإمتثال للأوامر والنواهي.

خامسا: إخضاع النصوص للقواعد العقلية والمنطقيّة

بصفة أن القواعد العقلية والمنطقية تسري على الجميع، ولا يوجد تقاطع بين مساحة النقل التشريعي وبين مساحة القطع، وإن إختلفت في المفهوم والمصاديق.

النتائج:

1- أن لا تكون على نحو الجزم والقطع، وأن باب الإحتمال يبقى قائما في مجال التحقيق العلمي.

2- العقل والمنطق حاكمان على النصوص المتناقضة أو المتضاربة.

3- بيان موارد الإستحالة العقلية والمنطقيّة، حيث أن العقل في مقام الجدل والمقارنة ركيزة أساسية وعنصر مشترك في مفام التحقيق والكشف

4- إحالة تحقيق المسائل الى المصادر والمراجع العلمية المتينة، مع بيان التحليل الشخصي ومستندة.